

الجمهورية اللبنانية
وزارة الداخلية والبلديات
المديرية العامة لقوى الامن الداخلي
الادارة المركزية – مصلحة التجهيز

مكتب التلزم

قرار رقم : ٢٠٤/١٢١٩

تاريخ : ٢٠٢٤/١١/٢٠

اشعار بنشر قرار

إلغاء مزايمة عمومية

الموضوع : إلغاء مزايمة عمومية لبيع مواد وأعتدة كهربائية مختلفة صالحة للإستعمال

المرجع :الصفقة المعلن عنها على المنصة الإلكترونية المركزية لدى هيئة الشراء العام برقم ٢٠٢٤/١٣٥٩ تاريخ ٢٠٢٤/١٠/٧.

بالإستناد الى محضر لجنة التلزم رقم ٢٠٤/١١٦٧ تاريخ ٢٠٢٤/١١/١١ وسنداً لأحكام الفقرة (٢) من المادة ٢٥ من قانون الشراء العام (عدم تقدم أي عرض).

● في تمام الساعة ٩/٣٠ من يوم الاثنين الواقع في ٢٠٢٤/١١/١١ اجتمعت لجنة التلزم المشكّلة بموجب أمر المديرية العامة البرقي رقم ٣٥٧٠٦ تاريخ ٢٠٢٤/٨/٦ ؛

● استلمت لجنة التلزم الملف مع كامل محتوياته واطلعت على محضر فتح الصندوق رقم ٢٠٤/١١٦٦ تاريخ ٢٠٢٤/١١/١١ وتبين أنه لم يتقدم لهذا التلزم أي عرض اسعار.

● بعد إطلاع المدير العام لقوى الامن الداخلي على ملف التلزم وعملاً بأحكام الفقرة (٢) من المادة ٢٥ من قانون الشراء العام، قرر إلغاء التلزم .

● يُنشر هذا القرار على المنصة الإلكترونية المركزية لدى هيئة الشراء العام.

المدير العام لقوى الامن الداخلي
اللواء عماد عثمان

بموجب القرار التفويضي رقم ١٦٣٨ تاريخ ٢٠٢٢/١٠/١٣

